


دولة فلسطين



وزارة المالية
مديرية اللوازم العامة

الوثيقة القياسية لشراء اللوازم المناقصة العامة رقم

(MOC-GSD/MOF/2023/149)

موضوع المناقصة

(تجهيز أجنحة معرض فلسطين الدولي الثالث عشر للكتاب والحملة الاعلانية والمطبوعات)

الجهة المشترية
(وزارة الثقافة)

القدس - دولة فلسطين

دولة فلسطين
وزارة المالية
07-08-2023
المديرية العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية


تمهيد

لقد تم تحضير هذه الوثائق القياسية لمناقصة توريد اللوازم من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام لاستخدامها من قبل كافة الجهات المشترية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية، في شراء اللوازم وفقاً لأسلوب المناقصة العامة، ويمكن تكييف هذه الوثيقة أيضاً مع متطلبات المناقصات الدولية.

من أجل تبسيط إعداد وثائق المناقصات لكافة عمليات شراء اللوازم، تحتوي هذه الوثيقة القياسية على بنود للاستخدام دون تغيير كما في القسم الأول "التعليمات للمناقصين"، والقسم السادس "سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتيال"، والقسم الثامن "الشروط العامة للعقد"، ولا يحق للجهة المشترية إدخال أية تعديلات أو تغييرات على هذه الأقسام إطلاقاً، أما البيانات والمعطيات الخاصة بكل عملية شراء وعقد فيجب أن توضح باستخدام كل من القسم الثاني "جدول بيانات المناقصة"، والقسم السابع "جدول المتطلبات"، والقسم التاسع "الشروط الخاصة للعقد" لإظهار الظروف والشروط الخاصة بالمناقصة، كذلك يحتوي القسم الرابع "نماذج العطاء" على النماذج المطلوب استخدامها.

لا تعتبر الحروف المطبوعة بالشكل المائل سواء في مربعات أو بين قوسين أو في الحواشي في هذه الوثيقة جزءاً من النص، فهي تحتوي على توجيهات وتعليمات للجهات المشترية لمساعدتها في إعداد وإصدار وثائق المناقصة ولا يجوز أن تبقى في الوثيقة النهائية.

تستخدم هذه الوثيقة في حال عدم حدوث أي تأهيل مسبق قبل طرح المناقصة.



وثائق المناقصة

لشراء لوازم


(تجهيز أجنحة معرض فلسطين الدولي الثالث عشر للكتاب والحملة الإعلانية والمطبوعات)

رقم المناقصة العامة المحلية: (MOC-GSD/MOF/2023/149)

الجهة المشترية: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة الثقافة

تاريخ الإصدار: 2023/8/7


جهة التمويل: وزارة المالية




الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

جدول المحتويات


5	الجزء الأول: إجراءات المناقصة
6	القسم الأول: التعليمات للمناقصين
6	أ. أحكام عامة
10	ب. محتويات وثائق المناقصة
11	ت. إعداد العطاءات
17	ث. تسليم وفتح العطاءات
19	ج. تقييم ومقارنة العطاءات
23	ح. إحالة العقد
25	القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة
30	القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل
321. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)
322. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)
333. التأهل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)
34	القسم الرابع: نماذج العطاء
35	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
36	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة
37	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
39	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
45	النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم
46	النموذج 6: تفويض المصانع
47	النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
48	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء
49	القسم الخامس – الدول ذات الأهلية
50	القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والإحتيال



52	الجزء الثاني: متطلبات التوريد
53	القسم السادس: جدول المتطلبات
54	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
Error! Bookmark not defined.	قائمة اللوازم وجدول التسليم
Error! Bookmark not defined.	قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
55	المواصفات الفنية
63	المخططات
64	الفحوصات والتقييس
65	الجزء الثالث: العقد
66	القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
79	ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال
81	القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد
83	القسم العاشر: نماذج العقد
84	نموذج خطاب الاحالة (خطاب قبول العطاء)
85	نموذج اتفاقية العقد
86	نموذج كفالة حسن التنفيذ
87	كفالة بنكية للدفعة المقدمة
Error! Bookmark not defined.	الملحق: الدعوة الى المناقصة




الجزء الأول: إجراءات المناقصة




القسم الأول: التعليمات للمناقصين

ا. أحكام عامة.....	1
8 نطاق المناقصة.....	1
8 مصدر التمويل والدفع.....	2
8 ممارسات الفساد والاحتيال.....	3
8 أهلية المناقصين.....	4
10 أهلية اللوازم.....	5
 ب. محتويات وثائق المناقصة.....	
10 أجزاء وثائق المناقصة.....	6
11 توضيح وثائق المناقصة.....	7
11 تعديل وثائق المناقصة.....	8
 ت. إعداد العطاءات.....	
11 تكاليف إعداد وتقديم العطاء.....	9
11 لغة العطاء.....	10
11 الوثائق التي يتكون منها العطاء.....	11
12 خطاب العطاء وجداول الأسعار.....	12
12 العطاءات البديلة.....	13
12 أسعار العطاءات والخصومات.....	14
14 عملة العطاء.....	15
14 الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم.....	16
14 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص.....	17
15 فترة صلاحية العطاءات.....	18
15 ضمان دخول المناقصة.....	19
16 شكل وتوقيع العطاء.....	20
 ث. تسليم وفتح العطاءات.....	
17 إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات.....	21
17 الموعد النهائي لتسليم العطاءات.....	22
17 العطاءات المتأخرة.....	23
17 سحب وتبديل وتعديل العطاءات.....	24



18	فتح مظاريف العطاءات.....	25
19	ج. تقييم ومقارنة العطاءات.....	
19	السرية.....	26
19	توضيح العطاءات.....	27
19	الانحراف والتحفظ والحذف.....	28
19	تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة.....	29
20	عدم المطابقة، الأخطاء والحذف.....	30
20	تصحيح الأخطاء الحسابية.....	31
21	التحويل إلى عملة واحدة.....	32
21	هامش الأفضلية المحلية.....	33
21	تقييم العطاءات.....	34
22	مقارنة العطاءات.....	35
22	تأهيل المناقصين.....	36
22	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات.....	37
23	ج. احالة العقد.....	
23	معايير الاحالة.....	38
23	حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الاحالة.....	39
23	التبليغ بحالات العقد.....	40
23	كفالة حسن التنفيذ.....	41
24	توقيع العقد.....	42



أ. أحكام عامة

نطاق المناقصة 1

تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع – جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.

عند ورودها في وثائق المناقصة: 2.1

- أ. تعبير "خطياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.
- ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.
- ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

مصدر التمويل والدفع 2

ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).


ممارسات الفساد والاحتيال 3

في إطار العقود المملوكة وأو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، وال媧وردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.

امتثالاً لهذه السياسة، يتلزم المناقصون ويلزموه وكلاههم (سواء أفسح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل السابق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.

أهلية المناقصين 4

قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون انتلافاً بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قلم كاتب العدل، وفي حالة الانتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويتلزم الانتلاف بتسمية المفوض بتمثيل الانتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة العقد على الانتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الانتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.



2.4 يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:

أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفهوم القانوني لهذه المناقصة.

ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛

ج. يشارك في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.

ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.

خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدده التعاقد) مع الجهة المشترية كمهندسين للإشراف على تنفيذ العقد.

د. إذا كان سيقوم بتوفير اللازم، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2.ت.م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للأخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة.

ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقديم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.

3.4 يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتنطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد

4.4 سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يعدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لاحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.

5.4 يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بمحظ القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.


6.4 يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.

7.4 تنتفي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة. وزارة المالية

٠٧ - ٠٨ - ٢٠٢٣

الإدارة العامة للوازام العامة
دائرة العطاءات المركزية

<p>8.4</p> <p> يجب على المناقص إثبات أهلية بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.</p>	<p>5</p> <p>أهليّة اللوازم</p> <p> يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.</p> <p> لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقوله إليها كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة.</p> <p> مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.</p>
	<p>بـ. محتويات وثائق المناقصة</p> <p>6</p> <p>أجزاء وثائق المناقصة</p>
	<p> تتكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مقتربة مع أي ملحق يصدر وفقاً للفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.</p> <p>الجزء الأول - إجراءات المناقصة</p> <p> القسم الأول: التعليمات للمناقصين.</p> <p> القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.</p> <p> القسم الثالث: معايير التقييم والتاهيل.</p> <p> القسم الرابع: نماذج العطاء.</p> <p> القسم الخامس: الدول ذات الأهلية</p> <p> القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال</p> <p>الجزء الثاني - متطلبات التوريد</p> <p> القسم السابع: جدول المتطلبات</p> <p>الجزء الثالث: العقد</p> <p> القسم الثامن: الشروط العامة للعقد</p> <p> القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد</p> <p> القسم العاشر: نماذج العقد</p>
	<p> تعتبر الدعوة إلى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة.</p> <p> لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن التحفظ على المستندات طبقاً للدليل والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة.</p>



4.6 على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنداءات والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق.

7 توضيح وثائق المناقصة

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية أن ترد خطياً على أي استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحددة في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشترية إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشترية نشر هذه التوضيقات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.

8 تعديل وثائق المناقصة

للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات.

يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام.

للجهة المشترية تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام.

ت. إعداد العطاءات

9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء

يتتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.

10 لغة العطاء

يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعرّزة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغایات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي يتكون منها العطاء

1.11

يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:



- أ. خطاب العطاء معباً وفق الفقرة 12 من التعليمات للمناقصين،
 ب. جدول أو جداول الأسعار معبأة وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،
 ت. كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،
 ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،
 ج. كتاب تفويض يخول الموقع على العطاء بالالتزام المناقص وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،
 ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من مناشئ ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،
 خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
 د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرتها على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
 ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،
 ر. أية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.
- بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.

12 خطاب العطاء وجدول الأسعار

- يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجدول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعينه هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل أية بدائل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعينه كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.

13 العطاءات البديلة


- لا تؤخذ العطاءات البديلة بغير الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

14 أسعار العطاءات والخصومات

- يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.
- يجب أن تذكر وتسرى كل الرسوم والرسومات التي يطلبها العطاء وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، وهو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقدمة.

يجب أن تذكر وتسرى كل الرسوم والرسومات التي يطلبها العطاء وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، وهو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقدمة.

- على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهج استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.



5.14 يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لآية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة لسعر كعطاء غير مستحب ويتم رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وفُدِم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له متساوية للصرف.

6.14 توضح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصات ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرزم المنفردة أو لمجموعة من الرزم، وفي حالة طرح المناقصة للرزم، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة ولـ 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقديم خصم على الأسعار أن يوضّعوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرزم أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرزم المكونة للمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصات، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرزم وتفتح في نفس الوقت.

7.14 تحكم المصطلحات EXW,CIP,CIF, DDP ومتىاتها إلى القواعد الواردة في الطبعة الحالية من ال INCOTERMS والمحددة في جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة التجارة الدولية في باريس.

8.14 يجب أن تقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع- نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغايات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من التعاقد وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس- البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس- البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

أ. بالنسبة اللوازم المصنعة في فلسطين:

1. سعر اللوازم خارجة من المصنع (EXW) بغير عاتها المتاحة من ال INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازم.
2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخالة العقد على المناقص.
3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.

ب. بالنسبة اللوازم المصنعة خارج فلسطين:

1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة واصلة للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة؛
2. في حالة نص جدول بيانات المناقصة على اعتماد مصطلح DDP، تقدم الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخالة العقد على المناقص.
3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخالة العقد على المناقص.
4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.


ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوازم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المتطلبات.

1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات ذات الصلة باللوازم (يعني ذلك آية ضرائب مفروضة).

وزارة المالية

٠٧ - ٠٨ - ٢٠٢٣

الإدارة العامة للوازيم العامة
دائرة العطاءات المركزية



عملة العطاء 15

1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.

2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم 16

1.16 لإثبات أهلية اللوازم طبقاً للفقرة 5 من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يعي المعلومات عن بلد المنشأ للوازم المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقدم مع عطائه شهادات المنشأ لتلك اللوازم.

2.16 لتأكيد مطابقة اللوازم لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدانية الأساسية للوازم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.

4.16 على المناقص أن يقدم أيضاً لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة ولل فترة المحددة في هذا الجدول.


5.16 يجب أن تكون المواصفات الفنية والأدانية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/ أو أرقام الأدلة المصورة المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الأدلة المصورة، بشرط أن تتحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص 17

1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.

2.17 يجب أن تتحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته وقدرتها على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:

أ. على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجًا للوازم التي تقدم بها أن يقدم تفويضاً من الجهة المصنعة وفق المذكور في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنع أو المنتج لهذه اللوازم قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدتها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.



- ب. على المناقص إذا لم يكن عاملًا في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المعاصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
- ت. يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث معايير التقييم والتأهيل.


فترة صلاحية العطاءات 18

- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.


ضمان دخول المناقصة 19

- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورين في جدول بيانات المناقصة.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- أ. يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتمكن من تعطيل الكفالة.
- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسلیم العطاء.
- ت. تكون سارية المفعول للفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقاً للفقرة 2.18 من التعليمات للمناقصين.
- 4.19 إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستحبب بشكل جوهري، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفًا لشروط.


- 5.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين.
- 6.19 تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- 7.19 يمكن أن تصادر كفالة دخول المناقصة فور فقد إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:



الادارة العامة للوازير العامة
دائرة العطاءات المركزية



- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في:
1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو
 2. توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،
- يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من انتلاف شراكة باسم الانتلاف، وإذا لم يكن الانتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الانتلاف المذكورين في خطاب التوأمة المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.
- إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:
- أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو
 - ب. رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو
 - ت. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.
- يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين لفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.
- شكل وتوقيع العطاء 20**
- على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعملها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين- مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعملها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.
- يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تقويس خطي وفق ما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التقويس تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.
- إذا كان المناقص انتلافاً، فيجب على المفوض بتمثيل الانتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الانتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الانتلاف كما يتضح من التقويس الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الانتلاف.
- 4.20 لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو خطأ فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها، إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.



ث. تسلیم وفتح العطاءات

21 إغلاق وتعليم وتسلیم العطاءات

- 1.21 على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسماً بها وفقاً للفقرة 13 من التعليمات للمناقصين في ملفات منفصلة، على أن تحمل هذه الملفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه الملفات فيما بعد في ملف واحد.
- 2.21 يجب أن تحمل الملفات الداخلية:
- أ. اسم وعنوان المناقص.
 - ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.
- 3.21 يجب أن يحمل الملف الخارجي:
- أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.
 - ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.
- ت. تحذيراً بعدم فتح الملف قبل تاريخ و وقت فتح العطاءات.
- 4.21 لا تحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية ملفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

22 الموعد النهائي لتسلیم العطاءات


- 3.22 يجب تسلیم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسلیم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم إلكترونياً اتباع إجراءات التسلیم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسلیم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 3.8 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

23 العطاءات المتأخرة


- 1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسلیم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

24 سحب وتعديل وتعدييل العطاءات

- 1.24 للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسلیمه، وذلك بإشعار خطى مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يرافق التعديل أو الاستبدال بالإشعار الخطى، ويجب أن تكون جميع الإشعارات



- أ. قد أعدت وقدمت وفقاً للفترتين 20 و21 من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل مذكرة علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل"؛ و
- ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.
- 2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.
- 3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.
- فتح مظاريف العطاءات 25
- 1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.23 و1.24 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 2.25 تفتح في البداية المخلفات التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علنا، فيما يعاد المخلف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علنا في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح المخلفات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علنا ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علنا في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح المخلفات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علنا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقررت خلال جلسة فتح العطاءات.
- 3.25 تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، وينظر فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، وكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، وينظر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علنا في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.
- 4.25 تقوم لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة لشراء العام



ج. تقييم ومقارنة العطاءات

- السرية 26
- لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- قد تسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.
- مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطيا فقط.

توضيح العطاءات 27

- يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه ومنحه مهلة معقولة للرد ، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقا للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضا أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضامون عطائه.
- إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبه فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

الانحراف والتحفظ والحذف 28

- خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:
- "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.
 - "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.
 - "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.

تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة 29


- يعتمد قرار الجهة المشترية فيما إذا كان العطاء مستجبيا للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقا لما هو محدد في الفقرة 11 من التعليمات للمناقصين.
- العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري هو الذي:

أ- في حال قيولة:

1. يؤثر بطريقة جوهيرية على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في العقد.
2. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص التعاقدية.



- ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.
- 3.29 سوف تقوم الجهة المشترية بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين 16 و 17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهرى.
- 4.29 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجوباً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى.
- 30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف**
- 1.30 إذا كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تغض النظر عن أية نواقص أو انحرافات غير جوهرية.
- 2.30 إذا كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهرية أو النواقص في العطاء والمتعلقة بممتلكات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.
- 3.30 إذا كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات.
- 31 تصحيح الأخطاء الحسابية**
- 1.31 في حالة كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:
- إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ سعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا يبيس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.
 - إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.
 - إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.
 - إذا قام المناقص بكتابه إجمالياً المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقم غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
 - إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
 - إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواء بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقرر مقابل التصحيح، واعتبارها كخصم أو زيادة.



خ. إذا لم يقم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابه سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحیح كالتالي:

1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.

2. إذا بقي العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلى أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحاله عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض.

2.31 تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحیحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحیحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحیحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

32 التحويل إلى عملة واحدة

1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عملات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.

33 هامش الأفضلية المحلية

1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.

34 تقييم العطاءات

1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام أي معايير أو منهجيات تقييم أخرى.

2.34 سوف تقوم الجهة المشترية باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:

أ. سوف يتم التقييم على أساس البنود أو الرزم على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.

ب. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.

ت. تعديل الأسعار بسبب الخصومات التي يقدمها المناقصون وفقاً للفقرة 3.14 من التعليمات للمناقصين.

ث. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق القرارات من (أ) إلى (ت) أعلى، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً للفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.

ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة لقياس وفقاً للفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.

ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.

3.34 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.

وزارة المالية

07-08-2023

الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد التكلفة المقدمة الأدنى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمه في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".

5.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:

أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؟

ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب الأخرى المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.

ت. أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.

6.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيم مالية تسهل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة من بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ح) من التعليمات للمناقصين.

35 مقارنة العطاءات

1.35 على الجهة المشترية أن تقارن بين الأسعار المقيدة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتم المقارنة بالنسبة للوازم المستوردة بناء على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة 8.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية للوازم المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتدريب وأية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على اللوازم المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوصيل اللوازم.

36 تأهيل المناقصين


1.36 على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

2.36 يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.

3.36 يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية برراسته العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.

37 حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

1.37 للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددتها قانون الشراء العام ولاته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.



ح. إ حالـة العـقد

معايير الإحالـة 38

1.38 مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشترية بإحالـة العـقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت انه مؤهل لتنفيذ العـقد بـصورة مرضية.

حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالـة 39

1.39 تحفظ الجهة المشترية عند إحالـة العـقد بـحق تغيير الكميات المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أية شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

التـبليـغ بإحالـة العـقد 40

1.40 يجب على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحـية العـطاء إبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالـة المبدئي على المناقص صاحـب العـطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات والشروط المحددة في وثائق المناقصة والمستوفـي لمعايير التـأهيل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالـة للـعقد.

2.40 اذا لم يطعن اي مناقص في قرار الإحالـة خلال خمسـة أيام عمل من تاريخ التـبليـغ ، تـصبح الإحالـة نهـائية وتـقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص الذي أحـيل عليه العـقد خطياً بأنه قد تم قبول عـطائه، ويـحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالـة") المبلغ الذي ستدفعـه الجهة المشترية إلى المورـد مقابل تـوريد اللوازـم (المسمى "قيمة العـقد")، وفي نفس الوقت ستـقوم الجهة المشترية أيضاً بـنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلـانـات لديها وعلى الـبوابة الموحدـة للـشراء العام مع تحـديد الرـزـم (الـعـقود) وعـدـدهـا و كذلك اسم المناقصـة الفائز وقيمة العـقد.

3.40 يـشكـل خطاب الإحالـة (خطاب القـبول) عـقداً ملزمـاً للـطرفـين إلى حين إـعداد العـقد النـهائي وـتوقيعـه.
4.40 بعد إـبلاغ المناقصـين بالإـحالـة المـبدـئـية وفقـاً لـفـقرـة 1.40 من التعليمـات للـمناقـصـين، يجب علىـالـجهـةـ المشـترـيةـ الرـدـ خطـياـ علىـ أيـ منـاقـصـ يتـقدـمـ بـطـلـبـ خـطـيـ لمـعـرـفـةـ الأـمـبـابـ التـيـ حـالـتـ دونـ اختـيـارـهـ وـذـلـكـ خـلـالـ فـرـةـ لاـ تـتـجاـوزـ سـبـعةـ أيامـ عملـ منـ تـارـيخـ تـقـديـمـ الـطـلـبـ.

كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفيـذـ 41

1.41 علىـالـمنـاقـصـ أنـ يـقـدمـ خـلـالـ الفـرـةـ المنـصـوصـ عـلـيـهـ فيـ جـدـولـ بـيـانـاتـ الـمنـاقـصـةـ وـفـيـ خـطـابـ الإـحالـةـ كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفيـذـ وـفـقـ الشـروـطـ العـامـةـ لـلـعـقدـ، وـعـلـيـهـ أـنـ يـسـتـخـدـمـ نـمـوذـجـ كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفيـذـ المـوـجـودـ فيـ القـسـمـ العـاـشـرـ -ـ نـمـاذـجـ العـقدـ، أـيـ نـمـوذـجـ آخـرـ يـعـتمـدـ منـ قـبـلـ الـجـهـةـ المشـترـيةـ، وـفـيـ حـالـةـ إـصـارـ الـكـفـالـةـ منـ قـبـلـ مـؤـسـسـةـ مـالـيـةـ اـجـنبـيـةـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ لـدـيـهاـ مـؤـسـسـةـ مـالـيـةـ مـرـاسـلـةـ مـعـتـمـدةـ تـعـملـ دـاخـلـ دـولـةـ فـلـقـطـيـنـ.

2.41 يـعـتـبرـ الإـخـفـاقـ فيـ تـقـديـمـ كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفيـذـ أوـ توـقـيعـ العـقدـ مـبيـباـ كـافـياـ لـلـإـغـاءـ إـحالـةـ وـمـصـادـرـ كـفـالـةـ دـخـولـ الـمنـاقـصـ اوـ تـنـفيـذـ بـنـوـدـ إـقـرـارـ ضـمـانـ العـطـاءـ، وـفـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـحـقـ لـلـجـهـةـ المشـترـيةـ أـنـ تـحـيلـ العـقدـ عـلـيـ الـمنـاقـصـ الـذـيـ تـقـدمـ بـالـعـطـاءـ المـقـمـ التـالـيـ فـيـ التـرتـيبـ وـالـمـسـتـجـيبـ جـوهـرـاـ لـشـروـطـ الـمنـاقـصـةـ وـشـريـطةـ أـنـ تـثـبـتـ قـدـرـ الـمنـاقـصـ عـلـيـ تـنـفيـذـ العـقدـ. دـولـةـ فـلـقـطـيـنـ


وزـارةـ الـمالـيـةـ

07-08-2023

الـادـارـةـ الـعـامـةـ لـلـلـواـزاـمـ الـعـامـةـ
داـفـرـةـ العـطـاءـاتـ الـرـكـزـيـةـ

42 توقيع العقد

- 1.42 بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.
- 2.42 مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب أية قيود على التصدير تفرض بموجب لوانج التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشترية أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم توريدها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطايه شريطة أن يبين للجهة المشترية أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وترخيصات أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم والأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.
- 3.42 تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبينة رقم المناقصة وأرقام الرزム بالإضافة إلى المعلومات التالية:
- أ. اسم كل مناقص اشتراك في المناقصة.
 - ب. أسعار العطاءات كما تمت قرائتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
 - ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
 - ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
 - ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلاً عن مدة وملخص نطاق العقد.




القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة


البيانات التالية الخاصة باللوازم المراد توريدها تكمل وتلحق وتعديل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين	
ا. أحكام عامة	
اسم الجهة المشترية: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة الثقافة	1.1
اسم المناقصة: تجهيز أجنحة معرض فلسطين الدولي للكتاب والحملة الإعلانية والمطبوعات للعام 2023	1.1
رقم المناقصة: MOC-GSD/MOF/2023/149	
مصدر التمويل: وزارة المالية	1.2
العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: غير مسموح	1.4
يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظورة عليها المشاركة في المناقصات الممولة بمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps	4.4
ب. محتويات وثائق المناقصة	
لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشترية هو: العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبني القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة. رقم الطابق: الطابق السادس. المدينة: رام الله. فلسطين هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02-2987056 الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات و الردود : البوابة الموحدة للشراء العام	1.7
مديرية اللوازم العامة www.gs.pmoof.ps آخر موعد لتقديم الاستفسارات : 2023/08/13	
ت. إعداد العطاء	
دولـة فـلـسـطـين  وزارة المالية  ٠٧ - ٠٨ - ٢٠٢٣ الإدارـةـ العـامـةـ لـلـلـوـازـمـ العـامـةـ دائـرةـ العـطـاءـاتـ المـرـكـزـيةـ	


لغة العطاء: العربية	1.10
تعتمد اللغة /العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة	
على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: أ. في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد. ب. في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر ثبت طبيعة عمله). ت. صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الاملاك في وزارة المالية. ث. السيرة الذاتية للشركة. ج. شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل. ح. شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة. خ. صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة. د. شهادة خصم من المصدر من ضريبة الدخل سارية المفعول.	1.11 (ر)
العطاءات البديلة لن تؤخذ بعين الاعتبار.	1.13
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة	5.14
الأسعار المقدمة للرزم يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من البنود الواردة في كل رزمة لainطبق الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة لainطبق	6.14
طبعه الـ Incoterms 2010 المعتمدة لهذه المناقصة	7.14
تقديم الأسعار للوازم المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP واصلة الى مستودعات وزارة الثقافة	8.14 (ا)
الوجهة النهائية هو المكتبة الوطنية - سردا محافظة - رام الله / البيرة	8.14 (ت)
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـ بالشيكل وشاملة ضريبة القيمة المضافة	1.15
على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بـ بالشيكل	2.15
- العمر- الاقتصادي المتوقع أن تعمل فيه اللوازم (لأغراض توفير قطع الغيار) غير مطلوب	4.16
نفيض الجهة المصنعة : غير مطلوب	2.17 (ا)




خدمات ما بعد البيع : غير مطلوب	2.17 (ب)
مدة صلاحية العطاء 150 يوماً تقويمياً من الموعد النهائي لتسليم العطاءات	1.18
يجب أن يشمل العطاء على إقرار ضمان العطاء بحسب النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء	1.19
أشكال الكفالات الأخرى المقبولة لا ينطبق	3.19
لا ينطبق	3.19 (ت)
إذا اقترف المنافص أي من التصرفات الواردة في البنود (أ) أو (ب) أو (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة [12] شهر	9.19
على المنافص تسليم نسخة واحدة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية من العطاء.	1.20
التفويض الخططي للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المنافص يجب أن يتضمن: كتاب خططي موقع من المخول بالتوقيع عن المنافص (حسب شهادة التسجيل في وزارة الاقتصاد الوطني) يفوض ويحول الشخص المقترض منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الإحالة، هوية الشخص المفوض بالتوقيع، شهادة تسجيل الشركة. عقد تأسيس الشركة.	2.20
ث. تسليم وفتح العطاءات	
لأغراض تسليم العطاءات هو: صندوق العطاءات – دائرة العطاءات العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبنى القدس – وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين هاتف: 0593108116/-2987112/302 فاكس: 02- 2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2023/8/16 الوقت: 12:30 ظهراً لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني	1.22



<p>العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين هاتف: 0593108116/-2987112 فاكس: 02- 2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2023/8/16 الوقت: 12:30 ظهراً</p> <p>تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.</p> <p>ب) تقرأ في البداية الملففات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا ويعاد الملف إلى صاحبه دون فتحه.</p> <p>ج) تقرأ بعدها الملففات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.</p> <p>د) تفتح الملففات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا.</p> <p>ه) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.</p> <p>و) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة.</p>	1.25
<p>ج. تقييم ومقارنة العطاءات</p> <p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي: الشيكل شاملة ضريبة القيمة المضافة.</p> <p>سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ فتح المناقصة</p>	3.25
<p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15%.</p>	1.32
<p>سيتم التقييم كوحدة واحدة</p> <p>سيتم تقييم العطاءات لكافة البندود مجتمعه كرزمة واحدة على أن يكون مستجيب جوهرياً وصاحب التكالفة الأقل.</p>	1.33
<p>(أ)</p>	2.34



<p>سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير التالية من بين المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. التغييرات في جدول تسليم اللوازم: لا ب. تكالفة استبدال المكونات الرئيسية، قطع الغيار الإلزامية والخدمات المتعلقة باللوازم : لا ت. تكالفة توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار للمعدات المقدمة في العطاء في فلسطين: لا ث. التكالفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات : لا إ. إنتاجية المعدات المقدمة لا 	6.34
ج. إحالة العقد	
نسبة الزيادة في الكميات المطلوبة لا تتعدي : %25 نسبة النقصان في الكميات المطلوبة لا تتعدي : %25	1.39
الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14 - 28 يوم من تاريخ الإحالة القطعية.	1.42 & 1.41



القسم الثالث: معايير التقديم والتأهيل

يستكمل هذا القسم التعليمات المتفق بين المعايير التي تستخدمها الجهة المشتركة لتقديم المطامعات وتحديث ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى الملاصق الفائز، وإن شُتخدم إية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لها الغرض.

[على الجهة المشتركة أن تحدد المعايير التي توفرها مناسبة لتقديم عملية الشراء، وعليها أن تدخل الصيغة التي توفرها مناسبة باستخدام النسخ المدرج أدناه، أو أن تستخدم صيغة أخرى مقتولة، ويُنفي النص المكتوب بالأحرف المائلة].

	دولـة فـلـسـطـين
	وزـارة الـمالـية
	07 - 08 - 2023
الادارة العامة للوائح العامة	
دائرة المطامعات المركزية	

المحتويات

1. هامش الأفضلية المحلية
2. معايير التقييم
3. متطلبات التأهيل اللاحق



1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات المناقصات)

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة. (إدخل تفاصيل وآلية تطبيق هامش الأفضلية).

2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات المناقصات)

1.2 معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات المناقصات)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات المناقصات، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمةً المعايير والأساليب التالية.

أ. جدول التسلیم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوازم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي ستسليم اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستجيبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم (إدخل أحد الخيارين التاليين)

1. يتم إضافة تكلفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكلفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوازم لأغراض الصيانة ول فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

2. تقوم الجهة المشترية بإعداد قائمة بالاحتياجات من الأجزاء السريعة الاستهلاك والعالية التكلفة وقطع الغيار الإلزامية والكميات التخمينية خلال فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة، ويقوم المناقصون بتسعير بنود القائمة وتقديمها ضمن عطاءاتهم ثم يتم إضافة التكلفة الإجمالية لبنود القائمة إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:

إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكلفة لتوفير خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكلفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:

بناءً على تكلفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم احتساب هامش تدخل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط إذا نصت دليلاً ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشارة إليها في تلك الفقرة.

07-08-2023

الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

ج. أداء ونتائج المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل في التكلفة، محسوب على أساس أداء وكفاءة المعدات المقترحة من المناقص في عطائه بالمقارنة مع كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

ح. أية معايير إضافية أخرى:

في حالة الحاجة إلى إضافة معايير أخرى للمفاصلة والمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ح) من جدول بيانات المناقصة.

العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

2.2

يحق للجهة المشترية أن تقوم بإحالة أكثر من عقد على المناقص الذي يتقدم بالعطاءات المقيمة الأقل تكلفة لمجموعة من الرزム والذي يستوفى جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزム التي تتضمن أسعاراً لما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البند لكل رزمه، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكميات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقيمة الأقل تكلفة لكل رزمه.
2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمه، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطائه.

التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)

3

متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

1.3

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية:

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي ثبتت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية التالية: (درج المتطلبات).

ب. الخبرة والقدرة الفنية:

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة التالية: (درج المتطلبات).

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام التالية: (درج المتطلبات).

آلية تقييم المناقصة

•

تم الإحالـة وفق الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً للمواصفات والشروط الخاصة بالمناقـصة.



القسم الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

35	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
36	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة
37	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
39	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
45	النموذج 5: جدول الأسعار و التنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم
46	النموذج 6: تفويض المصنع
47	النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
48	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء



النموذج 1: نموذج معلومات المناقص


[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]

رقم المناقصة: (MOC-GSD/MOF/2023/149)

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص: [أدخل اسم المناقص].
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [أدخل الاسم القانوني لكل شريك في الائتلاف].
3. الدولة المسجل فيها المناقص: [أدخل اسم الدولة].
4. سنة تسجيل المناقص: [أدخل سنة التسجيل].
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: [أدخل العنوان].
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: [أدخل اسم الممثل المفوض]. العنوان: [أدخل عنوان الممثل المفوض]. الهاتف/fax: [أدخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض]. البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض].
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفقاً للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة. <input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً). <input type="checkbox"/> وثائق أخرى.



النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان انتلاف شراكة


[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ: [ادخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر / السنة)].

رقم المناقصة: (MOC-GSD/MOF/2023/149)

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص: [ادخل اسم المناقص].
2. الاسم القانوني للشركاء في الانتلاف: [ادخل الاسم القانوني لكل شريك في الانتلاف].
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الانتلاف: [ادخل اسم الدولة لكل شريك في الانتلاف].
4. تاريخ تأسيس أعضاء الانتلاف: [ادخل التاريخ لكل شريك في الانتلاف].
5. العنوان الرسمي لأعضاء الانتلاف في الدولة/ الدول المسجلين فيها: [ادخل العنوان لكل شريك في الانتلاف].
6. معلومات عن الممثل المفوض للانتلاف: الاسم: [ادخل اسم الممثل المفوض للانتلاف]. العنوان: [ادخل عنوان الممثل المفوض للانتلاف]. الهاتف/الفاكس: [ادخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض للانتلاف]. البريد الإلكتروني: [ادخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض للانتلاف].
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الانتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الانتلاف لغيرات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الانتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.



النموذج 3: نموذج خطاب العطاء (اجباري)

[على المناقص تعليمة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [ادخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة: (MOC-GSD/MOF/2023/149)

رقم العطاء البديل: [ادخل الرقم إذا كان هذا عطاء بديلاً للعطاء الأصلي].

إلى: [ادخل اسم الجهة المشترية الكامل].

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين [ادخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق]؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.

ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛ لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بائنا غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين؛

ث. نحن نعرض تزويد اللوازم التالية بما يتوافق مع وثائق المناقصة وجدول التسليم المحدد في قائمة المتطلبات [ادخل وصفاً ملخصاً للوازم]؛

ج. المبلغ الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو:

1. في حال توريد اللوازم رُزْمَة واحدة [قم بإدخال المبلغ الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

2. في حال توريد اللوازم رُزْمَة متعددة، فإن القيمة الإجمالية لكل رُزْمَة من اللوازم، [قم بإدخال المبلغ الإجمالي لكل رُزْمَة بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

3. في حال توريد رُزْمَة متعددة من اللوازم، فإن المبلغ الإجمالي لتنفيذ كافة الرُزْمَم [قم بإدخال المبلغ الإجمالي لكافة الرُزْمَم بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

ح. الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:

1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنتطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات]؛

2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية. [حدد بالتفصيل المنهجية التي مستستخدم في تطبيق الخصومات]؛

خ. تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المتعددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛

 مرؤى: يتحقق في حالة التقدم بسعر لأكثر من رزْمَة، اذكر السعر بالأرقام والكلمات لكل رزْمَة على حدة في فلسطين
 وزارة المالية
٠٧ - ٠٨ - ٢٠٢٣
الإداراة العامة للوازم العامة دائرة العطاءات المركزية


- د. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بحضور كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛
- ذ. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ر. لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقدى الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ز. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطمي الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتنفيذ العقد الرسمي؛
- س. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

التوقيع: [أدخل توقيع الشخص المفوض].

الاسم: [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].

الوظيفة: [أدخل الصفة الرسمية للمفوض]

التاريخ: [أدخل اليوم والشهر والسنة].




النموذج 4: نمذاج جدول الأسعار

[على المناقص تعينه نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات المرضحة أدناه، قائمة التبادل في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتطابق مع قائمة الازام المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات].

	دولت مسليين
	وزارة الداخلية
07 - 08 - 2023	
الأدارة العامة للازام الفادمة	
دنشرة العطاءات المركزية	

جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين (إجباري)

									التاريخ: _____	
									رقم المناقصة: _____	
									رقم الصفحة من _____	
9	8	7	6	5	4	3	2	1		
السعر الإجمالي لكل بند * 5=9 (8+7+6)	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين إلى الوجهة النهائية	وحدة السعر EXW	الكميات	الوحدة	تاريخ التسليم	وصف اللوازم	رقم البند		
المجموعة الأولى (الحملة الإعلامية والمطبوعات)										
				3000 نسخة		قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وطباعة بوك مارك فرز الوان سلوفان مط 4x20 سم	1.1		
				1000 نسخة		قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وطباعة ملصق "بوستر" 70 سم فرز الوان سلوفان مط - ورق 170 غم	1.2		
				5000 نسخة		قبل تاريخ 2023/9/2	طباعة فلاير (بوستر المعرض) - صفحة واحدة فرز الوان سلوفان مط 170 غم (الوجه الأول بوستر المعرض، والوجه الثاني برنامج فعاليات المعرض)	1.3		
				300 نسخة		قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وطباعة دعوتي الافتتاح والختام وتتوفر المغلفات "ملون" بحجم 17x12 سم - وجهين عربي إنجليزي	1.4		
				20 نسخة		قبل تاريخ 2023/9/2	"رول اب" ستاندرد 200x85 سم	1.5		




				نسخة 1		قبل تاريخ 2023/9/2	استخدام لوجو وبoster المعرض لطباعة يافطة على شادر مع حلقات مثبت على إطار اسطوانية خاصة بالمؤتمر الصحفي للإعلان عن انطلاق المعرض 2م×4م	1.6
				100 دفتر		قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وطباعة دفاتر مبيعات "ابيض واسود" خمسين ورقة في كل دفتر يواقع ثلاث نسخ من كل ورقة "مكربنة" حجم الدفتر (21×15) (21×15)	1.7
				100 دفتر		قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وطباعة دفاتر سندات قبض "ابيض واسود" خمسين ورقة في كل دفتر ي الواقع ثلاث نسخ من كل ورقة "مكربنة" حجم الدفتر (21×15)	1.8
				25 دفتر		قبل تاريخ 2023/9/2	طباعة كوبونات طعام ومشروبات خاصة (كل دفتر 25 ورقة)	1.9
			ماعون (2000 ورقة)			قبل تاريخ 2023/9/2	ورق مروص بشعار المعرض وشعار الوزارة بدون رقم الدورة حجم A4	101.
				2000 نسخة		قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وطباعة كتيب يضم فعاليات المعرض (40 صفحة)، فرز الوان، سلوفان مطب حجم 16×23 الغلاف 350 غم والورق الداخلي 70 غم	11.1
				30.000 كيس		قبل تاريخ 2023/9/2	اكياش مع شعار المعرض "تصميم ، حجم واحد ، لون واحد" نايلون 40×50 سم (ارافق عينات)	121.
				20 بألون مختلفة		قبل تاريخ 2023/9/2	علم ساتان مطبوع على الوجهين مع شعار المعرض "ملون" 80 سم (ارافق عينات)	31.1
		دول	فلسطين	1		قبل تاريخ 2023/9/2	طباعة يافطة بحلقات وتركيب على اطار معدني تحمل بoster وشعار اعرض كخلفية لغرفة الندوات 10 متر مربع	14.1



1.15	(Billboard) لوحات اعلانية - طباعة وتركيب لوحات اعلانية في مختلف محافظات الضفة الغربية (عدد 47 لوحة) على ان تتعلق قبل افتتاح المعرض بعشرة ايام وطوال فترة المعرض مع تقديم خارطة تظهر موقع هذه اللوحات في كل محافظة على ان توفر امكانية استبدال موقع هذه اللوحات من خلال توفير بذائل وخيارات متعددة لموقع هذه اللوحات وامكانية استبدال مواقعها رام اللــ عدد (17 لوحة) / بقية المحافظات عدد (30 لوحة)	قبل تاريخ 2023/9/2	عدد الأمتار 1000 متر بالزيادة او النقصان (السعر للمتر المربع)
1.16	تقديم خطة كاملة بخصوص السوشيال ميديا قبل وخلال المعرض على الا ان تتعذر كامل المدة شهرا مع الترويج لمعرض فلسطين الدولي للكتاب وبرنامج المعرض الثقافي وبرنامج فعاليات الاطفال وكذلك دور النشر المشاركة والدول العربية الرسمية.	قبل تاريخ 2023/9/2	
1.17	شهادات وترويع تقديرية : تصميم، طباعة، فرز الوان (يتم التوافق على تصميم الدروع والشهادات مع ادارة المعرض وكذلك التوافق على المادة المستخدمة في صناعة الدروع)	قبل تاريخ 2023/9/2	10 + 200 شهادة دروع
1.18	اعلام الدول المشاركة 2م × 80 سم	قبل تاريخ 2023/9/2	30
1.19	تصميم وطباعة بطاقات (باج) باسماء العاملين والمشاركين والضيوف ودور النشر تحمل شعار المعرض (بحجم كبير)	قبل تاريخ 2023/9/2	300

				(10 أيام)		قبل تاريخ 2023/9/2	توثيق المعرض وكافة الفعاليات المرافقة " تصوير فوتوغرافي + تصوير فيديو" طوال أيام المعرض (وثائق حفلي الافتتاح والختام وكافة الفعاليات الثقافية المرافقة للمعرض بشكل يومي)	1.21
				5 فيديو		قبل تاريخ 2023/9/2	شير ستريم	1.22
اجمالي المجموعة الأولى بالشكل شامل ضريبة القيمة المضافة للوازم:								
المجموعة الثانية (تجهيز اجنحة المعرض)								
				حسب مأورد في الشروط الخاصة	قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم المعرض	1.2	
				حسب مأورد في الشروط الخاصة	قبل تاريخ 2023/9/2	تجهيز القاعات	2.2	
اجمالي المجموعة الثانية بالشكل شامل ضريبة القيمة المضافة للوازم:								
المجموعة الثالثة (استجار خيم المعرض)								
				حسب مأورد في الشروط الخاصة	قبل تاريخ 2023/9/2	استجار خيم المعرض	3.1	
اجمالي المجموعة الثالثة بالشكل شامل ضريبة القيمة المضافة للوازم:								
المجموعة الرابعة (تصميم وتنفيذ قضاء للأطفال مساحة الفضاء)								
				حسب مأورد في الشروط الخاصة	قبل تاريخ 2023/9/2	تصميم وتنفيذ قضاء للأطفال مساحة الفضاء	4.1	
اجمالي المجموعة الرابعة بالشكل شامل ضريبة القيمة المضافة للوازم:								
السعر الإجمالي بالشكل شامل ضريبة القيمة المضافة للوازم:								

توقيع المناقص: [توقيع الشخص الذي يوقع على العطاء]

اسم المناقص: [أدخل اسم المناقص كاملاً]
التاريخ: [أدخل التاريخ]


جدول أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين

التاريخ: _____ رقم المناقصة: _____ رقم الصفحة _____ من _____								
1	2	3	4	5	6	7	8	9
رقم البند	وصف اللوازم	بلد المنشأ	تاريخ التسليم	الوحدات	الكميات	وحدة السعر CIP/[أدخل DDP]	الضرائب والرسوم	السعر الإجمالي لكل بند $+7+6)*5=9(8)$ السعر الإجمالي لكل بند
[أدخل رقم كل بند]	[أدخل أسماء اللوازم]	[أدخل تاريخ التسليم]	[أدخل اسماء الوحدات]	[أدخل أعداد الوحدات التي يجب أن تورّد]	[أدخل سعر الوحدة]	[أدخل سعر الوحدة]	[أدخل الوحدة]	[أدخل سعر الوحدة] [أدخل سعر الوحدة]
السعر الإجمالي للوازم								


توقيع المناقص: [أتوقيع الشخص الذي يوقع على العطاء]

اسم المناقص: [أدخل اسم المناقص كاملاً]

التاريخ: [أدخل التاريخ]



النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم (غير مطلوب)

رقم الخدمة	وصف الخدمة	بلد المنشآ	تاريخ التسليم في المكان النهائي	الكميات	الوحدة	سعر الوحدة	السعر الإجمالي للخدمة	1
[أدخل رقم الخدمة]	[أدخل اسم الخدمة]	[أدخل اسم بلد المنشآ]	[أدخل تاريخ ومكان التسليم النهائي لكل خدمة]	[أدخل الكميات التي سيتم تزويدها]	[أدخل الوحدة المطلوبة]	[أدخل سعر الوحدة والعملة لكل بند]	[أدخل السعر الإجمالي لكل بند]	8
								7
								6
								5
								4
								3
								2
								1
<p align="center">السعر الإجمالي للخدمات المتعلقة بالوازم</p>								
د.م.ل.ج.ن	ف.د	السودانية	توقيع المناقص: [توقيع الشخص الذي يوقع على العطاء]	اسم المناقص: [أدخل اسم المناقص كاملاً]				
دارارة المطارات المركزية	الادارة العامة للوازم	وزارة المالية	التاريخ: [أدخل التاريخ]	07-08-2023				
								

النموذج 6: تفويض المصنع

التاريخ: [ادخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [ادخل اسم ورقم المناقصة].

إلى: [ادخل اسم الجهة المشترية].

نحن [ادخل اسم الشركة المصنعة] المصنع الرسمي [اسم و / أو وصف اللوازم] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنع]، نفوض [اسم وعنوان المناقص] بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنعة من قبلنا، والتفاوض لاحقاً وتوفيق العقد معكم.


ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه وفقاً للفقرة 25 من الشروط العامة للعقد.

التوقيع: _____

الاسم: _____

الوظيفة: _____

ملاحظة: هذا النموذج لتفويض المناقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل ترويسة المصنع، ويجب أن يوقع من قبل شخص مفوض وبحوزته تفويض رسمي يلزم المصنع، ويجب أن يرفق في العطاء.



النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

[يعين البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس.]

المستفيد: [ادخل اسم وعنوان الجهة المشترية]

التاريخ: [ادخل التاريخ]

اسم ورقم المناقصة: 149 / MOC-GSD/MOF/2023/149

كفالة دخول مناقصة رقم: [ادخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث انه تم إبلاغنا بأن [ادخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى "المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [ادخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [ادخل اسم ورقم المناقصة].
وحيث انه وفقا لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

يطلب من المناقص، نحن [ادخل اسم البنك] ملتزمون التزاما لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام] ([ادخل المبلغ بالكلمات]) (ادخل العملة) فور تسلمنا منكم أول طلب خططي يفيد بأن المناقص قد أخل بأي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

- .i. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
- .ii. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء - في:
 - .a. توقيع العقد، إن كان مطلوبا، أو
 - .ii. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.


- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

- a) فور تقديم المناقص لكافالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
- b) فور حدوث أول الأمرين:
 - 1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
 - 2) بعد ثمانية وعشرين يوما من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة إلى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (توأقيع) الممثل (الممثلي) المفوض (المفوضين)]



النموذج 8: إقرار ضمان العطاء

[يعبّر المناقص هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ: [ادخل التاريخ]

اسم ورقم المناقصة: (MOC-GSD/MOF/2023/149)

رقم العطاء البديل: [ادخل الرقم إذا كان هذا عطاء بديلاً]

إلى: [ادخل الاسم الكامل لل جهة المشترية]

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في آية مناقصة تطرحها آية جهة مشترية ستعلق تلقائياً لمدة [ادخل المدة] بدءاً من [ادخل تاريخ البدء]، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أننا:

أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات المناقصة؛ أو

ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحیح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو

ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،

أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو

ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:

a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو

b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع: [ادخل التوقيع].

الاسم: [ادخل الاسم الكامل للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

الوظيفة: [ادخل الصفة القانونية للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن [ادخل الاسم الكامل للمناقص]

بتاريخ: [ادخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]

[ملاحظة: إذا كان المناقص ائتلاف، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الائتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الائتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً باسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الائتلاف.]




القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقا للقرارات 4.7، و 5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات ، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

[قم بإدراج قائمة الدول وفق قرارات الحكومة ذات الصلة لتطبيق التعقيد أو ذكر "لا شيء"]

لا شيء



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

[لا يجوز تعديل هذا القسم]

- تفصي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتياط أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود المملوكة من المال العام والمداراة من قبل الحكومة،² ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبنية أدناه على النحو التالي:

- 1 "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتاثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛³
 - 2 "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحرير الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛⁴
 - 3 "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛⁵
 - 4 "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بافساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتاثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛⁶
 - 5 "ممارسة العرقلةة":

١. الإتلاف المُعَمَّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإلقاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

بـ. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التناقص حول المناقصة موضوع النقاش؛

تفصي هذا الصياغ، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير ممتنعة بعد عملاً غير لائق.

لا يعارض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال ينطوي بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات

الآخر ضمن هذه الفترة الفرعية، فلن نصطفي "الطرف" بشر إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المتفقة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وإن "عمل أو الاستئناف عن القيام بهكذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

للاعراض هذه المفردة الفرعية، فإن مصطلح "الإطراف" يشير إلى المتردكين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما تلقيهم، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الآخرين ترتيب (تسلية) ذات النافذة، لعمليات التحالفات

لأنه غير قادر على إثبات مصطلحاته، أو من هم مطلعون على قيمة المطابات المقدمة من كل من يزعم غير ذلك من **الظاهري** الآخرين.

وزارة المالية




07-08-2023




ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعني، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعينة من الزمن، للحصول على أي عقد مُمول من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم وكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة ب تقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعينهم من قبل الحكومة.



الجزء الثاني: متطلبات التوريد



القسم السابع: جدول المتطلبات

المحتويات

54	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
Error! Bookmark not defined.....	قائمة اللوازم وجدول التسلیم
Error! Bookmark not defined.....	قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
55	المواصفات الفنية
63	المخططات
64	المحوّضات والتقييّش




ملاحظات حول إعداد جدول المطلبات

تقوم الجهة المشترية بتضمين جدول المطلبات في وثائق المناقصة، ويجب أن تغطي كحد أدنى وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تزويدها بالإضافة إلى جدول التسلیم.

إن هدف جدول المطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن المناقصين من إعداد عطاءاتهم بشكل دقيق وفاعل، وخاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في القسم الرابع.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس في حالة تغيير الكميات عند إحالة المناقصة وفقاً للفقرة 1.39 من التعليمات للمناقصين.




المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية أخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً ستسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيق المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المضورة، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكفيها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالتفاصيل الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
 - i. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - iii. أي عمل إضافي وأو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسلیم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - iv. تفاصيل النشاطات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
 - v. قائمة بتفاصيل الضمانات الصناعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدائية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضييف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) ليبين فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدائية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبين في عطائه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.

[على الجهة المشترية أن تدخل المعلومات في الجدول الآتي، وعلى المناقص أن يستخدم الجدول ذاته لإيضاح كيفية تطابق اللوازم المعروضة مع المواصفات المطلوبة.]



المواصفات الفنية لعطاء الحملة الإعلامية :

الأعمال المطلوبة	
الكميات	الأعمال المطلوبة
3000 نسخة	تصميم وطباعة بوك مارك فرز الوان سلوفان مط 20×4 سم .1
1000 نسخة	تصميم وطباعة ملصق "بوستر" 70×50 سم فرز الوان سلوفان مط - ورق 170 غم .2
5000 نسخة	طباعة فلاير (بوستر المعرض) - صفحة واحدة A5 فرز الوان سلوفان مط 170 غم (الوجه الأول بوستر المعرض، والوجه الثاني برنامج فعاليات المعرض) .3
300 نسخة	تصميم وطباعة دعوتي الافتتاح والختام وتوفير المظفقات "ملون" بحجم 17×12 سم - وجهين عربي انجليزي .4
20 نسخة	"رول اب" ستاندرد 200×85 سم .5
1 نسخة	استخدام لوجو وبوستر المعرض لطباعة يافطة على شادر مع حلقات مثبت على إطارات أسطوانية خاصة بالمؤتمر الصحفي للإعلان عن انطلاق المعرض 4×2 م .6
100 دفتر	تصميم وطباعة دفاتر مبيعات "أبيض وأسود" خمسين ورقة في كل دفتر يواقع ثلاث نسخ من كل ورقة "مكربنة" حجم الدفتر (21×15) .7
100 دفتر	تصميم وطباعة دفاتر سندات قبض "أبيض وأسود" خمسين ورقة في كل دفتر ي الواقع ثلاث نسخ من كل ورقة "مكربنة" حجم الدفتر (21×15) .8
25 دفتر	طباعة كوبونات طعام ومشروبات خاصة (كل دفتر 25 ورقة) .9
	ورق مرسوس بشعار المعرض وشعار الوزارة بدون رقم الدورة حجم A4 .10
2000 نسخة	تصميم وطباعة كتاب يضم فعاليات المعرض (40 صفحة)، فرز الوان سلوفان مط حجم 23×16 الغلاف 350 غم والورق الداخلي 70 غم .11
30.000 كيس	اكياش مع شعار المعرض "تصميم ، حجم واحد ، لون واحد" نايلون 40×50 سم (ارفاق عينات) .12
20 باللون المختلفة	علم ساتان مطبوع على الوجهين مع شعار المعرض "ملون" 2×80 سم (ارفاق عينات) .13
1	طباعة يافطة بحلقات وتركيب على اطار معدني تحمل بوستر وشعار اعرض كخلفية لغرفة الندوات 10 متر مربع .14
عدد الأمتار 1000 متراً بالزيادة أو النقطان (السعر للمتر المربع)	لوحات اعلانية (Billboard) :- طباعة وتركيب لوحات اعلانية في مختلف محافظات الضفة الغربية (عدد 47 لوحة) على ان تطلق قبل افتتاح المعرض بعشرة ايام وطوال فترة المعرض مع تقديم خارطة تظهر مواقع هذه اللوحات في كل محافظة على ان توفر امكانية استبدال مواقع هذه اللوحات من خلال توفير بدائل وخيارات متعددة لمواقع هذه اللوحات وامكانية استبدال مواقعها رام اللام عدد 17 لوحة) / بقية المحافظات عدد (30 لوحة) .15
	تقديم خطة كاملة بخصوص السوشيل ميديا قبل وخلال المعرض على ان لا تتعذر كامل المدة شهر مع الترويج .16
200 شهادة + 10 دروع	شهادات ودروع تقديرية : تصميم، طباعة، فرز الوان (يتم التوافق على تصميم الدروع والشهادات مع ادارة المعرض وكذلك التوافق على المادة المستخدمة في صناعة الدروع) .17
30	اعلام الدول المشاركة 2×80 سم بالإضافة الى علم فلسطين .18
300	تصميم وطباعة بطاقات (باج) باسماء العاملين والمشرفين والضيوف ودور النشر تحمل شعار المعرض (بحجم كبير) .19
2	انتاج اعلان تلفزيوني واذاعي (برومو المعرض) من 30 الى 40 ثانية .20

دولة فلسطين
وزارة المالية


07-08-2023

الادارة العامة للوازير العامة
دائرة العطاءات المركزية

.21 توثيق المعرض وكافة الفعاليات المرافقة " تصوير فوتوغرافي + تصوير فيديو" طوال ايام المعرض (توثيق حفلي افتتاح والختام وكافة الفعاليات الثقافية المرافقة للمعرض بشكل يومي)	(10 ايام)
.22 شير ستريم	5 فيديو

المواصفات الفنية لعطاء التجهيز

تشكيل لجنة مكونة من وحدة الطيران الرئاسي المسؤولة عن المنهج، ووزارة الثقافة المسؤولة عن المعرض، والشركة المنفذة للمعرض، وذلك لأخذ الملاحظات من قبل وحدة الطيران الرئاسي والالتزام بها من قبل وزارة الثقافة والشركة المنفذة على ان يتم الصرف للشركة بعد استلام وحدة الطيران الرئاسي المنهج بدون اي ملاحظات.	.1
<p>المساحة المطلوبة مبنية:- تجهيز الخيمة الرئيسية 3500 مربع او اكثر (مرفق النموذج بالمساحات بالметр المربع) بالإضافة او النقصان، ويتضمن (اجنحة العارضين، الاجنحة الرسمية، جناح الاستقبال، كافيتريا ، وجناح خاص بوزارة الثقافة الفلسطينية بمساحة 60 متر مربع، جناح خاص باتحاد الناشرين الفلسطينيين بمساحة 18 متر مربع، فضاء للأطفال) خيمه اضافية بمساحة 250 متر مربع (قاعية للندوات (100 متر مربع)، ومكاتب لإدارة المعرض (100 متر مربع))</p>	.2
<p>تجهيز المستاندات والارفف بالوحدة كالتالي:-</p> <ul style="list-style-type: none"> - الوحدة 9 متر مربع (3*3) - اولا:- نظام نيروخ "ستاندرد" - ثانيا:- نظام علاء الدين "ستاندرد" او ما يكافئهما من ثانية المواصفات والجودة. - على ان تكون الرفوف حديدية حاملة للكتب - متناسبة الاحجام - موحدة اللون ومدهونه دهان حراري - تتحمل اوزان الكتب - لا يقل عدد الرفوف عن اربعة في الجهة الخلفية - لا يقل عدد الرفوف عن ثلاثة في الجهات الجانبية 	.3
<p>(اجنحة العارضين) لكل 9 متر</p> <ul style="list-style-type: none"> - تأمين كرسي عدد (2) ستانلس - طاولة خشبية عدد 2 من الخشب على قاعدة معدنية (جديدة غير مستعملة سابقا) - يافطة معدنية مضاء باسم كل دار نشر 60×40 سم - سلة مهملات - مفتاح كهربائي "ابريز" - ويتم اضافة طاولة وكرسي لكل 3 متر مربع اضافية في الجناح 	.4
<p>عمل لوكيشن خاص بالمقابلات التلفزيونية (على ان تكون الجدران عازلة للصوت، بما يضا شفافة لاظهار اجنحة الكتب وحركة الجمهور في المعرض)</p>	.5




<p style="text-align: right;">(قاعة الندوات) :-</p> <ul style="list-style-type: none"> - كراسى عد (100) ستانلس - كتابيات جلد عدد (6) للمحاضرين - بوديوم - نظام صوت - بروجكتر (شاشة حجم كبير) - طاولة وسط كبيرة (لخدمة جميع المحاضرين) من الخشب، توضع امام المحاضرين وفق التصميم) 	.6
<p style="text-align: right;">تصميم وتنفيذ فضاء للأطفال مساحة الفضاء الداخلية(الخيمة) : 12*8 (12 طولى و 8 عرضي) مساحة خارجية للأطفال: أقل مساحة ممكنة 200 متر مربع عدد الطاولات: 4-3 طاولات دائريّة تسع ل 6 اطفال (تحت 11 سنة) عدد الكراسي: 25 كرسي الأرضية: أهم اشي تكون نظيفة ومرحة: نقترح قلين ملون او موكيت نظام صوت جيد (سماعات وموبايلون) شاشة تلفزيون واضحة (ممكن led): أقل حجم ممكن 50 انش مسرح/ستيج صغير في أول الفضاء الداخلي: 1.5*2 ، ارتفاع 50 سم، خشب واجهة خشب لمعرض دائم على طول ايام معرض الكتاب: 4*2 (طول 2 ، عرض 4) على احدى جهات الفضاء الأربع 3 مجسمات ل 3 شخصيات من الرموز الثقافية الفلسطينية يتم تحديدها لاحقا</p>	.7
<p style="text-align: right;">عمل تصميم وتنفيذ لمدخل المعرض بدايه من بوابه الدخول حتى مدخل المعرض يحمل فكره وثيمه المعرض ويتسما بالجمال والبساطه وتوجيه حركة الزائرين</p>	.8
<p style="text-align: right;">تأمين لوحة مضاءة بكشافات بمساحة (6م طول×2م عرض) توضع عند مدخل المعرض (حسب تصميم المعرض) عدد 2</p>	.9
<p style="text-align: right;">لوحات بلاستيكية مضاءة او فوم كبيرة مضاءة بكشافات تتضمن اجنحة العرض الرسمية واسماء دور النشر وتوكيلاها ومواعيدها ورقم الجناح في الاجنحة حسب التصميم (خارطة المعرض التفصيلية)</p>	.10
<p style="text-align: right;">تنفيذ بوابات المعرض "حسب التصميم والشكل الفني المقترن مع موافقة الجهة المستفيدة" على ان تكون بوابة الخيمه الرئيسية على شكل خارطة فلسطين.</p>	.11
<p style="text-align: right;">تنفيذ جناح خاص ومميز باسم الوزارة حسب التصميم والمواد المقترنة للتتنفيذ، وجناح الاستقبال، والكافيتريا ، قاعة الندوات ، فضاء الأطفال</p>	.12
<p style="text-align: right;">تغطية كافة ارضيات المعرض بالموكيت (جديد)، وموكيت باللون الاحمر (جديد) للتدخل الرئيسي والتدخل الخارجي للمعرض، وممرات ارض المعرض . على ان يتم تنسيق الوان الارضيه مع الوان اليافطات بالتنسيق مع الجهة المستفيدة</p>	.13
<p style="text-align: right;">تجهيز المقهى الثقافي (الكافيتريا) - طاولات خشب مربعة عدد 25 مع شراشف (ارفاق هندايتها)</p>	.14



07-08-2023



- كراسي عدد 100 كرسي	.15
- مكتب لإدارة المعرض يتضمن (مكتب عدد 2 وكراسي مكتب عدد 2 وكراسي انتظار عدد 6 وماكينة تصوير، وعدد (2) جهاز حاسوب وطابعة لإدارة المعرض، وفتحة كهرباء "ابريز" لا تقل عن 6 وكافة الأمور الازمة لتشغيلها .	
- مركز صحفي يتضمن (طاولة اجتماعات بقوابع لتأمين الخصوصية و 10 كراسي مع عدد (2) جهاز حاسوب وتوفير طابعة وفتحة "ابريز " كهرباء لا تقل عن 8 وكافة الأمور الازمة لتشغيل المركز).	
- مكتب للخدمات (طاولة اجتماعات صغيرة ، وعدد 8 كراسي).	
مشي للفن التشكيلي (عمل مرموزي للمعرض ومهياً بواجهات وإضاءة مناسبة لعرض لوحات فنية)	.16
نظام صوت في الخيمة الرئيسية	.17
توفير 12 وحدة تبريد كبيرة عدد 10 منها في الخيمه الرئيسية وعدد 2 في الخيمه المرافقة مع عمل التمديدات الازمة لتشغيلها	.18
تأمين 20 علم من أعلام الدول المشاركة في المعرض بشكل رسمي وعدد 5 اعلام لدولة فلسطين حجم (2×0.8 م)	.19
توفير سلات مهملات لكافة مراافق الخيمة وحاويات قمامه كبيره في الساحه المفتوحه قبل دخول المعرض عدد 5	.20
بناء مراافق صحية (حمامات ومغاسل) على ان تكون من وحدتين كل وحدة تتكون من 5 حمامات ومستلزماتهم وتوفير مياه لاستخدامها وربطها مع شبكة الصرف الصحي، على ان يتم مراعاة الخصوصيه لكل وحدة	.21
يتم الانتهاء من تركيب وحدات المعرض يوم السبت الموافق 2023/9/2 مساء .	.22
يتم فك السيارات بعد الانتهاء من المعرض في فترة لا تزيد عن ثلاثة ايام.	.23
الالتزام بالشروط والمواصفات الفنية المطلوبة كاملة.	.24
عرض أي اقتراحات ذات صلة بعمل المعرض تخضع للنقاش ثم القبول او الرفض من قبل اللجنة المنظمة.	.25
تسليم العروض باليد يومالساعة بالظرف المختوم لدى دائرة اللوازم العامة والعطاءات المركزية	.26
في حال الاستفسار عن أي بند من بنود العطاء يرجى مراجعة وزارة الثقافة (البيرة/ خلف المقاطعة، بجانب عمارة ابو القاسم الطنبوري) تليفون مدير المعرض مباشر (0562819027)	.27
ستتم تحديد موعد لزيارة الموقع الموافق قبل البدء في التسليم والتنفيذ وعلى الشركات المتنقدة للعطاء التواعد.	.28




المواصفات الفنية لعطاء الخيمة

1.	ان تكون مقاومة للريح والمطر والاشتعال وأشعة الشمس.
2.	عمل مزاريب للماء مدروسة في حال امطرت على ان يكون تصريف المياه خارج من نقطة واحدة خارج الخيمة وبعيدا عن الارض المسقوفة
3.	توفير التهوية الجيدة جدا داخل الخيمة على ان يوضع بعين الاعتبار اكتظاظ الجماهير في بعض الاحيان
4.	توفير شبكة اضاءة مدروسة لتغطية كل جوانب الخيمه بشكل منتظم وقوة اضاءة كافية لمعرض الكتاب.

الخيمة الرئيسية

1.	المقاسات :- الخيمة الرئيسية تبلغ مساحتها 3500 او اكثر على ان يكون ارتفاع القائم 4م والارتفاع الاجمالي للخيمة 7م ، وتتضمن (اجنحة العارضين، الاجنحة الرسمية، مكتب لادارة المعرض وضيوفه، مركز صحفى، مكتب للخدمات، قاعة الندوات، جناح الاستقبال، كافيتريا، فضاء للاطفال، جناح وزارة الثقافة الفلسطينية، جناح خاص باتحاد الناشرين الفلسطينيين) ، "مع ضمان الخصوصية لكل منها" على ان تكون المساحة التقريبية للاجنحة وكافة العناصر السابقة 2500 م كحد ادنى دون الممرات.
2.	ان تكون الممرات والاجنحة وحدة واحدة مع الخيمة.
3.	سهولة الفك والتركيب
4.	سهولة التجزئة لاحجام حسب الحاجة
5.	المساحة الداخلية تتسع لعدة اكشاك لتضمن الخصوصية لكل دور النشر
6.	توفير الكهرباء لكل كشك ، وتوفير وتوزيع الكهرباء في كل القاعات بشكل انيق




الخيمة الاضافية

1. المقاسات:-


الخيمة الاضافية تبلغ مساحتها 200م على ان يكون ارتفاع القائم 4م او اكثر ،
وتحتوى (مكاتب لإدارة المعرض مساحة 100متر، قاعة الندوات 100متر) مع ضمان الخصوصية لكل منها.

في حال الاستفسار عن أي بند من بنود العطاء يرجى مراجعة وزارة الثقافة (البيرة/ خلف المقاطعة،
بجانب عمارة ابوالقاسم الطنبوري تليفون مدير المعرض مباشر (0562819027)



الشروط الخاصة

- 1- ان يكون المتقدم للعطاء مشغلاً مرخصاً ومسجلاً رسمياً
- 2- احالة المناقصة كوحدة واحدة كوحدة واحدة.
- 3- السعر المقدم يكون بالشكل شاملاً كافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة
- 4- سيقام المعرض خلال الفترة من (2023/9/7 حتى 2023/9/17 وذلك في المكتبة الوطنية - سردا - محافظة رام الله والبيرة
- 5- اخر موعد لتوريد المطبوعات هو يوم السبت 2023/9/2
- 6- سيتم عمل زيارة ميدانية لموقع المعرض قبل البدء في التسعير والتنفيذ يوم الخميس الموافق 2023/8/10 الساعة الثانية عشر ظهراً وعلى الشركات الراغبة بالتقديم للمناقصة التواجد في الموعد المحدد .
- 7- يلتزم ممثلو الشركة بتوقيع تعهد على تحمل المسئولية عن اي خلل في العمل المقدم من طرفهم ويرفق مع عرض السعر المقدم .
- 8- امكانية تأجيل التنفيذ واردة قبل بدء التنفيذ
- 9- ان يكون عمر النشاط الاقتصادي للشركة او الافراد المتقديم للمناقصة لا تقل عن سنتين من تاريخ تسجيلها لدى مراقب الشركات او الغرف التجارية
- 10- يتم طلب عينات عند الدراسة الفنية للبند اكياس مع شعار المعرض " تصميم حجم واحد " لون واحد والبند رقم 13 علم ساتان مطبوع على الوجهين مع شعار المعرض " ملون " 80x2 مم في حال الاستفسار عن أي بند من بنود العطاء يرجى مراجعة وزارة الثقافة (البيرة/ خلف المقاطعة، بجانب عمارة ابوالقاسم الطنبوبي تليفون مدير المعرض مباشر 0562819027)




(المخططات)

وثائق العطاء هذه //دخل "تتضمن المخططات التالية" أو "لا تتضمن مخططات".

//دخل قائمة المخططات التالية إذا كانت هذه الوثائق سيتم تضمينها//

قائمة المخططات		
الغرض	اسم المخطط	رقم المخطط

لا شيء




(الفحوصات والتفتيش)

سيتم اجراء الفحوصات والاختبارات التالية: [اكم القائمة]


قائمة الفحوصات والتفتيش

الرقم	وصف ملخص لكل بند	اسم ووصف الفحص و/أو التفتيش

لا شيء




الجزء الثالث : العقد




القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

جدول المحتويات

1.	التعريفات.....	68
2.	وثائق العقد.....	68
3.	ممارسات الفساد والاحتيال.....	68
4.	التفسير.....	69
5.	اللغة.....	69
6.	افتلاف الشركات.....	70
7.	مذكرة التبليغ.....	70
8.	القانون الحاكم.....	70
9.	حل النزاعات.....	70
10.	نطاق التوريد.....	70
11.	التسليم والوثائق.....	70
12.	مسؤوليات المورد.....	71
13.	قيمة العقد.....	71
14.	شروط الدفع.....	71
15.	الضرائب والرسوم.....	71
16.	كفالة حسن التنفيذ.....	71
17.	حقوق النشر.....	72
18.	سرية المعلومات.....	72
19.	عقود الباطن.....	72
20.	المواصفات والم مقابليس.....	73
21.	التغليف والوثائق.....	73



73	22. التأمين
73	23. الفحص والتفتيش
74	24. غرامات التأخير
74	25. الضمانة المصنوعية
75	26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع
76	27. التغيير في القوانين والأنظمة
76	28. القوة القاهرة
76	29. أوامر التغيير وتعديل العقد
77	30. تمديد المدة
77	31. فسخ العقد
78	32. نقل الحقوق



1. التعريفات

1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعانى المدرجة أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعنى الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعنى المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاص بزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمى ما لم يحدد بغير ذلك.

الإنجاز: يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

اللوازم: تعنى الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعنى السلع والمواد الخام والآلات والمعدات وأو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشترية بموجب العقد.

الحكومة: تعنى حكومة دولة فلسطين.

الجهة المشترية: تعنى الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعنى الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المدنية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

متعاقد الباطن: تعنى أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

المورد: يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتوريد اللوازم.


موقع المشروع: يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ينطبق.

2. وثائق العقد

1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) متراقبة ومتكمالة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

1.3 تشترط الحكومة الامتنال لسياساتها فيما يتعلق بمارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.



4. التفسير

1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.

2.4 شروط التجارة الدولية :INCOTERMS

أ. مالم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمز.

ب. تحتكم المصطلحات CIP ، DDP,EXW ، CFR ، FCA والمصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، إلى القواعد المقررة في الطبيعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.

3.4 كامل الاتفاقية:

يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشترية والمورد، وبلغى جميع المراسلات والفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

4.4 التعديل:

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذا إلا إذا كان خطيا، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.

5.4 عدم التنازل:

أ. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريث أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خرق لاحقة للعقد.

ب. أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطيا، ومؤرخاً، وموقاًعاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطى الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.


6.4 تجزئة العقد

إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

5. اللغة

1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشترية والمورد باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن أن تكون الوثائق المساعدة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغایات تفسير العقد.

2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أيام وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمّل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.



6. انتلاف الشركات

- 1.6 إذا كان المورد انتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الانتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية الرزام الانتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من انتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشترية المسبقة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

- 1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**، وـ"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.

- 2.7 تعتبر المذكورة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

8. القانون الحاكم

- 1.8 يحتمل العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

9. حل النزاعات

- 1.9 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد وديأ عن طريق المفاوضات غير الرسمية وال مباشرة.

- 2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراصي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

بعض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:


- (أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و
- (ب) تدفع الجهة المشترية أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد

- 1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.

11. التسليم والوثائق

- 1.11 بمقتضى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجدول التسليم والتنفيذ المذكور في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.



12. مسؤوليات المورد

1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفق جداول التسلیم والتنفيذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

13. قيمة العقد

1.13 يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشترية مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على مراجعة الأسعار.

14. شروط الدفع

1.14 يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.

2.14 يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشترية، مرفقة بالفوایر التي تصف اللوازم التي تم توریدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.

3.14 يجب أن تصرف الجهة المشترية الدفعات حسب متطلبات النظام المالي وبعد استيفاء كافة معززات الصرف، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتأخر الدفعة عن 60 يوماً من تاريخ تسليم الفوایر أو طلب الدفعة من قبل المورد وقبول الجهة المشترية لها.

4.14 يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.

5.14 في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعة أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم


1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

16. كفالة حسن التنفيذ

1.16 إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في الشروط الخاصة للعقد، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقيمة المحددة في الشروط الخاصة للعقد خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بإحالته العقد (خطاب الإحالة).

2.16 يتم تسبييل كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانتهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.

3.16 يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، أو بما يأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.



4.16 تعيّد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنوعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

17. حقوق النشر

1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أي معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لتنفيذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.

2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.

3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
 أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد بإطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛
 ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعنى؛
 ت. إذا تمكن الطرف المعنى أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو
 ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.


4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لأي سبب كان.

19. عقود الباطن

1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

2.19 يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.



20. المواصفات والمقاييس**1.20 المواصفات الفنية والمخططات**

1. يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتتفق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشا اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

2. يحق للمورد أن يخلِّي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو بنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشترية.

3. أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناءً عليها، فإن الإصدار أو النسخة المعدلة المعتمدة لهذه المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

1.21 يجب على المورد أن يومن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كافٍ لتحمل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملام والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم وزن صناديق التغليف بعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في الشروط الخاصة للعقد، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.

22. التأمين

1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

23. الفحص والتفتيش

1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات و/أو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسلیم / أو عند صولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد، وفي حالة أجري الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فيمَا عدا الفقرة

الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لتفريغ الفحص بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكالفة إضافية على الجهة المشترية.

وزارة المالية

07-08-2023

3.23 يحق للجهة المشترية أو ممثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشترية جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملًا على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.

4.23 على المورد أن يعطي إخطاراً مسبقاً للجهة المشترية قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجرى فيها، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنع لحضور الجهة المشترية أو ممثلها مثل هذا الشخص وأو التفتيش.

5.23 يحق للجهة المشترية أن تطلب من المورد القيام بأي فحص وأو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجده ضروريًا للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص وأو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يوخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتاريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتاثرة والذي يسببه هذا التفتيش وأو الفحص في سير التصنيع وأو تنفيذ الموردين لالتزاماتهم بموجب العقد.

6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.

7.23 يحق للجهة المشترية رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص وأو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتعديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات الازمة علىجها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص وأو التفتيش على نفسه بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشترية بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.

8.23 إن إجراء أي فحص وأو تفتيش وحضور الجهة المشترية أو ممثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

24. غرامات التأخير

1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشترية دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساو للنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من سعر اللوازم المتاخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في الشروط الخاصة للعقد يحق للجهة المشترية فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد.

25. الضمانة المصنعة

1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أي عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنوعة، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.

3.25 ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول خصلن اللوازم لأي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في الشروط الخاصة للجهة المشترية وزارة المالية

07 - 08 - 2023

الادارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية



	07 - 08 - 2023	
الادارة العامة للوازم العامة دائرة العطاءات المركزية		

- 4.25 على الجهة المشترية إبلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشترية إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.
- 5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الجهة المشترية عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- 6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشترية خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقة ومسؤولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.
- التخصيص من انتهاك براءات الاختراع .26**
- 1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشترية بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحضر ويبرئ الجهة المشترية والموظفين والمسؤولين الذين يعملون فيها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشترية نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:
- تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و
 - بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.
- هذا التخصيص لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التخصيص أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.
- 2.26 إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعوى ضد الجهة المشترية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة المشترية بأية إجراءات أو دعوى أو أية مفاوضات للتوصيل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعوى.
- 3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشترية بنفيه اتخاذ أية إجراءات أو دعوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشترية الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.
- 4.26 تعمل الجهة المشترية وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.
- 5.26 على الجهة المشترية أن تعراض وتبرئ المورد والموظفين والمسؤولين ومتعاقدى الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها.



27. التغيير في القوانين والأنظمة


- إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة الـ (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسلیم وأو سعر العقد، فإن تاريخ التسلیم وأو سعر العطاء سيعدل بالقدر الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغير أو التفعيل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكاليف الإضافية أو الخصم إذا تمأخذها مسبقاً بالحسبان في إطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

- لا يخضع المورد لمصادر كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.
- لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناجحة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذها الجهة المشترية ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحظر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخليص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.
- على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتبع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشترية خطياً غير ذلك.

29. أوامر التغيير وتعديل العقد

- للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.
- للجهة المشترية في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:
- المخططات، والتصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشترية؛
 - طريقة التغليف والشحن؛
 - مكان التسلیم؛
 - الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.
- إذا أدت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكاليف سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عند ذلك إجراء تعديل معناه على قيمة العقد، وجداول التسلیم والتنفيذ، ويجب على المورد أن يطلب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشترية.



4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

30. تمديد المدة

إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفاً تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشترية بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشترية أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها للتبليغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المعطاة للمورد لإتمام مهمته، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالمساومة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

1.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

31. فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير


أ. للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى بالقصیر أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشترية تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:

1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الجهة المشترية وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشترية خلال تناقضه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

ب. إذا قامت الجهة المشترية بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أُعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشترية.



3.31 فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة


أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطى للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذا.

ب. يجب أن تقبل الجهة المشترية اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لبقية اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:

1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/ أو
2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشترية في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

3.32 نقل الحقوق

لا يحق للجهة المشترية أو المورد التنازل عن التزاماتها المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.



ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

1.6 تتضمن سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات لبناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارمة من قبل الحكومة،⁷ ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبنية أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر⁸.

2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام.⁹

3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القائم بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛¹⁰

4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بafaشاد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- باي طرف أو ممتلكاته للتاثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛¹¹

5. "ممارسة العرقلة":

الإتلاف المُتعَدّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإلقاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

بـ. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

بـ. سيعتبر رفضـ اـستثناء اي عـطـاء إذا تـبيـن ان المـناـقص او اي من موظـيفـيه او وكلـانـه، او مستـشارـيه من البـاطـنـ، وـالمـقاـولـينـ من البـاطـنـ، ومـزوـدـيـ الخـدـمـاتـ، وـالـمـورـدـيـنـ، وـأـوـ موـظـيفـيهـ، قد قـامـ بـصـورـةـ مـباـشـرـةـ اوـ غيرـ مـباـشـرـةـ، بـالـاـخـرـاطـ فـيـ الفـسـادـ اوـ الـاحـتـيـالـ، اوـ التـواـطـؤـ اوـ الإـكـراـهـ، اوـ مـمارـسـاتـ العـرـقـلـةـ فـيـ التـنـافـسـ حولـ المـناـقصـةـ مـوـضـعـ التـقـاشـ؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معيينة من الزمن، للحصول على أي عقد ممول من المال العام.

⁷في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة بعد عملاً غير لائق.

8اً غيراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، من يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المفعمة" و"الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن "عمل أو الاستماع عن القيام بهكذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

١٠ لاغراض هذه الفقرة الترعرعية، فلن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما بثems، أو من خلال شخص، أو يكن آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزيف ^{لهم} جلس المناقصة أو تحديد أسعار العطاءات عند ممتلكات مصطنعة، غير تناصية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقدمة من كل ^{نوع}، أو غير ذلك من الظواهر الأخرى.

عد مسؤوليات مصطفى و غير ساصية، او من هم مطلعون على قيمة المطاعات المعلمة من كلٍّ لهم او غير **لهم من الطلاق في اخر سطرين** الأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

وزارة المالية




07-08-2023



الادارة العامة للوازيم العامة
دائرة العطاءات المركزية

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم وكلائهم وموظفيهم ومستشارיהם ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

الجهة المشترية: وزارة الثقافة	الشروط العامة للعقد 1.1
المكان النهائي :البيرة شارع ضريح الرئيس أبو عمار / قرب عمارة أبو القاسم	الشروط العامة للعقد 1.1
طبعه الد Incoterms التي تنطبق على العقد هي 2010	الشروط العامة للعقد 4.2 (ب)
اللغة المعتمدة: العربية	الشروط العامة للعقد 1.5
لإرسال الإشعارات، عنوان الجهة المشترية هو: وزارة الثقافة ، البيرة شارع ضريح الرئيس أبو عمار / قرب عمارة أبو القاسم دائرة اللوازم والمشتريات الطابق الأول هاتف: 97022413859 فاكس: 97022413852 جوال: 0562819223/ 0562819054 بريد الكتروني: pur.moc@moc.pna.ps	الشروط العامة للعقد 1.7
يحتكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في فلسطين	الشروط العامة للعقد 1.8
إجراءات التحكيم التي تنطبق وفقاً للقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تم بموجب: قانون الشراء العام وتعديلاته والأنظمة ذات الصلة	الشروط العامة للعقد 2.9
تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد تتحمل الجهة الفائزة تكلفة التحميل والتوصيل إلى مقر المكتبة الوطنية في سرداً محافظة رام الله والبيرة .	الشروط العامة للعقد 1.11
أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد ستكون غير خاضعة للمراجعة	الشروط العامة للعقد 1.13
الشروط العامة للعقد 1.14 - طريقة وشروط الدفع للمورد بموجب هذا العقد تكون على النحو التالي: يكون الدفع بعد استكمال كافة معززات الصرف وتسليم الفواتير ، وحسب توفر السيولة من وزارة المالية .	الشروط العامة للعقد 1.14
كفالة حسن التنفيذ إلزامية وتكون قيمتها 10% من قيمة العقد . نسبة الفائدة التي تنطبق هي (%)	الشروط العامة للعقد 1.16
تكون كفالة حسن التنفيذ على شكل كفالة بنكية	الشروط العامة للعقد 3:16

دولية فلسطين

وزارة المالية




07-08-2023



الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية


تسترد كفالة حسن التنفيذ بعد قيام المورد بتنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد	الشروط العامة للعقد 4.16
التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلفات سيكون: غير مطلوب	الشروط العامة للعقد 2.21
التأمين على اللوازم سيكون بموجب الـ Incoterms	الشروط العامة للعقد 1.22
الفحص والاختبارات: غير مطلوب	الشروط العامة للعقد 1.23
سيقام الفحص والاختبارات في [ادخل اسم الموقع] غير مطلوب	الشروط العامة للعقد 2.23
غرامات التأخير ستكون 0.001 % عن كل يوم تأخير	الشروط العامة للعقد 1.25
الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير 10 %	الشروط العامة للعقد 1.24
فتره صلاحية الضمانة المصنعة للوازم [ادخل عدد] يوما - غير مطلوب	الشروط العامة للعقد 3.25
فتره الإصلاح أو التبديل ستكون 5 أيام عمل	الشروط العامة للعقد 5.25
نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يساوي 25 %	الشروط العامة للعقد 1.29
الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: 4. أيام عمل	الشروط العامة للعقد 3.31- ب



القسم العاشر: نماذج العقد

جدول النماذج

84	نموذج خطاب الإحالـة (خطاب قبول العطاء)
85	نموذج اتفاقية العقد
86	نموذج كفالة حسن التنفيذ
87	كفالة بنكية للدفعة المقدمة



نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة المشترية]

التاريخ: [دخل اليوم والشهر والسنة]

إلى: [دخل اسم وعنوان المناقص]

اسم ورقم العقد: (MOC-GSD/MOF/2023/149)

السادة: [دخل اسم وعنوان المناقص]

نود إعلامكم بأن عطاءكم الموزع في [دخل التاريخ] لتنفيذ [دخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، وبمبلغ [دخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [دخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديلاته¹² وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قوله من قبلنا.


وببناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق نموذج كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر "نماذج العقد" وتوقيع العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال [دخل عدد الأيام] يوماً من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض: [دخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [دخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [دخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشترية: [دخل اسم الجهة المشترية]



¹² ألم بحذف "تصحيحه" أو "وتعديلاته" إذا لم يكن ينطبق..

نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في د ف ذا م و الموافق بين

وزارة الثقافة / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي في البيرة (وال المشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشترية").

و شركة منشأة بحسب قوانين دولة فلسطين ومقرها الرئيسي (وال المشار إليه فيما يلي بـ "المورد").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح عطاء لصالح تصميم وتجهيز أجنة معرض فلسطين الدولي الثالث عشر لكتاب والحملة الاعلامية والمطبوعات . وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل بالحرروف شيك (وال المشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلى:

1- يكون لكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعانى المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم فرائتها وتفسيرها بهذه الصورة:

أ. خطاب الإحاله.

ب. خطاب العطاء.

ت. الملحق رقم : (أن وجدت).

ث. الشروط الخاصة للعقد.

ج. الشروط العامة للعقد.

ح. المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).

خ. جداول الأسعار الأصلية.

د. أية وثائق أخرى محددة بالشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد.....

3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.

4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقا للشروط، يتعهد المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.

5- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.


تعهد الأطراف التي قامت بعد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقا لقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن الجهة المشترية

التوقيع:
الاسم: معلسى الدكتور عاطف ابو سيف

الوظيفة: وزير الثقافة

شهد على ذلك:



نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[بملاً البنك، يطلب من المنافق الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [ادخل الأسم الكامل للجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المنافقة: (49) /MOC-GSD/MOF/2023/149/

كفالة حسن تنفيذ رقم: [ادخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [ادخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد تقدم بعطاء للمناقصة/[ادخل رقم المناقصة] ، لتوريد/[ادخل وصفاً مختصر اللوازم] ، وحيث أتنا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناء على طلب من المورد، نحن [ادخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام] [ادخل العلامة بالكلمات] [ادخل العلامة]، فور تسلمنا منكم أول طلب خطيا يفيد بأن المورد قد أدخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.

تنهي صلاحية هذه الكفالة [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]¹³ وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (توسيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

¹³ التواريخ المحددة وفقاً للفقرة 4.1.6 من الشروط العامة للعقد مع الاخذ بالاعتبار آية التزامات بالكتلة من قبل المورد وفقاً للفقرة 2.16 من الشروط العامة للعقد المطلوب توفيرها بكلفة حسن تنفيذ جزئي. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تعييد مدة انتهاء العقد، ستحتاج إلى طلب تعييد سريان الكفالة من البنك. ويجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يرافق البنك على تعييد هذه الكفالة لمرة واحدة ولمرة لا تتعدي [ادخل السنة] مثلاً (ستة أشهر، سنة واحدة)، استجابة لطلب الجهة المشترية الخطى لغفلة هذه التعييد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".

دولـة فـلـاسـطـين

وزارة المالية

٠٧ -٠٨ - ٢٠٢٣

الإدارة العامة للوازـمـ العامـةـ
دائـرةـ العـطـاءـاتـ المـركـبةـ

كفالات بنكية للدفعات المقدمة

[ترويسة البنك]

إيصال البنك بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [ادخل اسم الجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [ادخل اسم ورقم المناقصة]

كفالات دفعات مقدمة رقم: [ادخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [ادخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل في عقد رقم [ادخل رقم العقد] مع الجهة المشترية

وبناء على طلب المورد، نحن [ادخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام] [ادخل المبلغ بالكلمات] [ادخل العملة]¹⁴ فور تسلمنا منكم أول طلب خطى ينص على أن المورد قد أدخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

- أ. قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو
- ب. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدما بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعه بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة مسبقا.

تسري صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفعات المقدمة بموجب العقد.¹⁵


سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجيا، بمقدار المبلغ المعاد دفعه، والذي قام المورد بتوريده على التحويل المحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقييمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أبعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين (90) في المائة من قيمة العقد، ناقصا المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[ادخل توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

¹⁴أحدد البنك مبلغا يمثل قيمة الدفعة المقدمة.

¹⁵ادخل التاريخ المثبت في جدول التسلیم في العقد. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، متاحاً الجهة المشترية إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدي [ستة أشهر] [سنة واحدة]، بناء على طلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقام مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".



الدعوة إلى المناقصة

الجهة المشترية: وزارة الثقافة من خلال مديرية اللوازم العامة

اسم المناقصة: تجهيز أجنحة معرض فلسطين الدولي الثالث عشر للكتاب والحملة الإعلانية والمطبوعات.

رقم المناقصة: MOC-GSD/MOF/2023/149

تود وزارة الثقافة استخدام جزء من استخدام جزء من مخصصاتها من خلال مديرية اللوازم العامة ضمن موازنة 2023 والممول من

قبل وزارة المالية لتصدير المبالغ المستحقة بموجب عقد MOC-GSD/MOF/2023/149 تجهيز أجنحة معرض فلسطين

الدولي الثالث عشر للكتاب والحملة الإعلانية والمطبوعات

تدعى مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة الثقافة المناقصين ذوي الأهلية إلى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لمناقصة "تجهيز أجنحة معرض فلسطين الدولي الثالث عشر للكتاب والحملة الإعلانية والمطبوعات

ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية " محلية " وفق الأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014م ولاته التتنفيذية، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية.

يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على معلومات إضافية من خلال مراسلة مديرية اللوازم العامة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 9:00 صباحاً إلى الساعة 2:00 مساءً من أيام الأحد إلى الخميس، أو عبر البراءة الموحدة للشراء العام.

يمكن للمناقصين المهتمين الحصول على وثائق المناقصة من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة (<http://www.shiraa.gov.ps>)، أو من خلال البراءة الموحدة للشراء العام (<https://www.gs.pmoif.ps>) ، بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها 300 شيك لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم إرفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقترن.

يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة قبل الساعة 12:30 ظهراً من يوم الأربعاء الموافق 16/08/2023، والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات ماريلا لمدة 150 يوماً من التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.

يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل الزامي عن كفالة دخول المناقصة وجاء لا يتجزأ من وثائق المناقصة وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار ضمان

العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الميعاد المحدد بحضور ممثل المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه.

رسوم الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.

10. العنوان المذكور أعلاه هو:

دائرة العطاءات

مديرية اللوازم العامة / وزارة المالية

رام الله – الماصيون

مجمع الوزارات – مبني القدس – الطابق السادس- دائرة العطاءات

هاتف رقم : 02-2987112/3

فاكس رقم: 02-2987056

